

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

منشور رقم 09 مؤرخ في 10 نوفمبر 2020 سنة 2020

يتم المنشور رقم 01 المؤرخ 29 محرم عام 1442 هـ الموافق 17 سبتمبر سنة 2020
المتعلق بالتسجيل الأولي وتوجيه حاملي شهادة البكالوريا
بعنوان السنة الجامعية 2020 - 2021

طبقا لأحكام المنشور رقم 01 المؤرخ في 29 محرم عام 1442 هـ الموافق 17 سبتمبر سنة 2020، المتعلق بالتسجيل الأولي وتوجيه حاملي شهادة البكالوريا بعنوان السنة الجامعية 2020 - 2021، لاسيما فقرته 7.1، يهدف هذا المنشور تحديد الحالات الخاصة المتعلقة بتسجيل حاملي شهادة البكالوريا الجدد، وتوضيح معالجتها وتحديد رزنامتها.

يحدّد هذا المنشور الوضعيات التي يتعيّن على مدراء المؤسسات الجامعية، المخولين، البتّ في الحالات الخاصة بالتسجيل أو تغيير التوجيه الداخلي أو الخارجي للطلبة في علاقة مع الندوة الجهوية للجامعات ذات الصلة.

أنكرّم بأن معالجة الحالات الخاصة يجب أن تتم في كنف الاحترام الصّارم لأحكام المنشور رقم 01 المذكور أعلاه، وللمعدّلات الدّنيا التي أفرزتها المعالجة المعلوماتية لبطاقات الرغبات لحاملي شهادة البكالوريا 2020، بالإضافة إلى المقاعد البيداغوجية المتاحة.

يجب إيداع كل طلب تسجيل أو تغيير التوجيه بالنسبة لحاملي شهادة البكالوريا دورة 2020، حصريا، عبر الخط على الأرضية الوطنية PROGRES، من خلال الرابط:

<http://progres.mesrs.dz/webetu>

في كل الحالات، سيتم إعلام المترشحين من خلال نفس الأرضية بنتائج معالجة طلباتهم.

رزنامة التكفل بالحالات الخاصة:

من 19 إلى 21 نوفمبر 2020	فتح الأرضية المخصصة للحالات الخاصة
من 22 إلى 24 نوفمبر 2020	معالجة الطلبات
25 نوفمبر 2020	النتائج والتسجيلات النهائية للحالات الخاصة

كيفية معالجة الحالات الخاصة لحاملي شهادة البكالوريا 2020

I. حاملو شهادة البكالوريا 2020 الذين أتموا إجراءات التسجيل.

I.1. تغيير التوجيه في نفس المؤسسة:

يقوم حامل شهادة البكالوريا بإدراج طلب تغيير توجيهه، يحدّد من خلاله التكوين المرغوب فيه، تتمّ معالجة هذا الطلب، حصريًا، من طرف المؤسسة المعنية. تعدّ موافقة مدير المؤسسة ضرورية للمصادقة على هذا التغيير.

I.2. تغيير التوجيه نحو مؤسسة أخرى في نفس المدينة الجامعية:

يقوم حامل شهادة البكالوريا بإدراج طلب تغيير توجيهه نحو مؤسسة تابعة لنفس المدينة الجامعية لمؤسسة توجيهه الأصلية. في هذه الحالة، لا يخضع هذا الطلب لشرط تغيير الإقامة.

تعدّ موافقة مديري المؤسستين ضرورية للمصادقة على هذا التغيير.

I. 3 تغيير التوجيه ما بين الجهات:

لا يخصّ تغيير التوجيه نحو مؤسسة جامعية تابعة لدائرة جغرافية أخرى سوى حاملي شهادة البكالوريا الذين غيروا مكان إقامتهم لأسباب مهنية تتعلق بالوالدين أو بسبب زواج حامل شهادة البكالوريا. يجب تبرير هذا التغيير بوثائق رسمية ولا يتمّ هذا التغيير إلا بعد القيام بإجراءات التسجيل في مؤسسة التوجيه الأول.

في هذه الحالة، يقوم حامل شهادة البكالوريا بإدراج طلبه، يوضح من خلاله المؤسسة المستقبلية المرغوب فيها، كما يودع أيضا الوثائق الثبوتية على الأرضية الوطنية PROGRES. تقوم المؤسسة المستقبلية بالتأكد من صحّة هذه الوثائق أثناء التسجيل النهائي.

لا يتمّ هذا الطلب إلا ضمن التكوين محلّ التوجيه الأول. في حالة أن المعدّل الأدنى غير متوفر، أو أن التكوين غير مضمون من طرف المؤسسة المستقبلية، يمكن لهذه الأخيرة توجيه الطالب نحو تكوين مسموح له به.

تخضع الاستجابة لهذا الطلب لموافقة مديري المؤسستين الجامعتين (المؤسسة المستقبلية



والمؤسسة الأصلية). بعد أن يتم التوجيه عبر أرضية PROGRES، يقوم الطالب بطبع بطاقة تغيير توجيهه بحيث تسمح له لاحقاً بإيداع ملفه (النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا) لدى المؤسسة الجامعية الجديدة. لا يصبح هذا التوجيه فعلياً إلا بعد التسجيل النهائي.

II. حاملو شهادة البكالوريا 2020 الذين لم يتموا إجراءات المرحلة الثانية للتسجيل الأولي

يتعلق الأمر بحاملي شهادة البكالوريا 2020 الذين لم يتموا إجراءات التسجيل الأولي عند نهاية المرحلة الثانية. يقوم هؤلاء بإيداع طلب توجيه عبر الخط على أساس قائمة من التكوينات تقترح عليهم عبر أرضية PROGRES، ثم يتقدمون للمؤسسة المعنية للقيام بتسجيلهم النهائي.

III. حاملو شهادة البكالوريا 2020 الذين لم يقوموا بأي إجراء للتسجيل الأولي

يتعلق الأمر بحاملي شهادة البكالوريا 2020 الذين لم يقوموا بأي إجراء للتسجيل الأولي. يقوم هؤلاء بالاطلاع على قائمة المعدلات الدنيا التي أفرزتها المعالجة المعلوماتية ويختارون تكويناً يستجيب للمعدلات المحصل عليها في البكالوريا، ثم يتوجهون إلى المؤسسة التي تضمن هذا التكوين والتي تقع في دائرتهم الجغرافية (مع الأخذ بعين الاعتبار أيضاً الشروط الإضافية الممكنة).

يمكن لمدير المؤسسة الجامعية، وعلى ضوء المقاعد البيداغوجية المتاحة، السماح لهؤلاء بالتسجيل لمزاولة هذا التكوين، أو في تكوين آخر مسموح لهم بمزاولته.

يتوجب على مديري المؤسسات الجامعية اتخاذ كل التدابير الضرورية للتكفل بكل حالة مع الأخذ بعين الاعتبار العوائق المحتملة في مجال الإيواء، وهذا بالتشاور مع مصالح الخدمات الجامعية ذات الصلة.

إنني أولى أهمية بالغة للتطبيق الصارم لكل الأحكام الواردة في هذا المنشور.

ينشر هذا المنشور في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د. عبد الباقي بن زيان

